

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٠

تعيين مديرين عامين من الدرجة الأولى بوزارة المراة  
(كادر حسابات الحكومة)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦  
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المرعية له و

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين الموضح اسماؤهما فيما يليه في وظيفة  
مدير عام من الدرجة الأولى بوزارة المراة (كادر حسابات الحكومة) :  
(١) محمد شريف .  
(٢) عبد الله .مادة ٢ - على وزير المراة تنفيذ هذا القرار  
من برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربى الآخرة ١٣٩٠ (٢٨ يوليه ١٩٧٠)  
حمل عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧ لسنة ١٩٧٠

تعيين مديرين عامين للشئون القانونية بعض المؤسسات  
التابعة لوزارة الإسكان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦  
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المرعية له ووعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٢ لسنة ١٩٦٦ بتعيين مديرين  
عامين للشئون القانونية بالمؤسسات التابعة لوزارة الإسكان والمرافق و  
وعل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المرعية له ووعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٧ لسنة ١٩٦٧ في شأن معادلة  
درجات الكادرات الخاصة بدرجات الكادر العام ،

قرر :

مادة ١ - يعتد كل من السادة الواردة أسماؤهم فيما يليه بعد معينا  
في وظيفة مدير عام الشئون القانونية بالجهاز وبالفترة أو الدرجة المبينة قريرا  
اسم وذلك بصفة شخصية :مهدى سعيد أبو العز - المؤسسة المصرية للماء والإسكان -  
الفترة المالية .  
عبد العليم عبد العزيز النمس - الهيئة العامة لياه الشرب -  
وكيل وزارة .أبراهيم محمود على ظاظا - المؤسسة المصرية العامة لمقابلات المباني -  
الفترة المالية .مادة ٢ - على وزير الإسكان والمرافق تنفيذ هذا القرار  
من برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربى الآخرة ١٣٩٠ (٢٨ يوليه ١٩٧٠)

حمل عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٩ لسنة ١٩٧٠

تعيين مدير عام الإيرادات من الدرجة الأولى بديوان عام محافظة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور و

وعل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦  
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المرعية له و

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد عبد الله نصار ، مدير عام الإيرادات  
من الدرجة الأولى بديوان عام محافظة القاهرة .مادة ٢ - على وزير الإدارة المحلية تنفيذ هذا القرار  
من برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربى الآخرة ١٣٩٠ (٢٨ يوليه ١٩٧٠)

حمل عبد الناصر